

Distr.: General
1 October 2013
Arabic
Original: Spanish



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس اللجنة من الممثل
الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أشير إلى مذكرتك المؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣، التي أبلغتمونا
فيها بأن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بصدد إجراء استعراضها
السنوي لتنفيذ القرار.

وفي هذا الصدد، تود البعثة الدائمة للمكسيك أن تحيل طيه تقرير المكسيك الوطني
الذي يتناول بتفصيل الخطوات المتخذة منذ عام ٢٠٠٨ امتثالاً للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)
والقرارات اللاحقة (انظر المرفق).

وتود البعثة أيضاً إبلاغكم بأن جهة الاتصال الجديدة للمكسيك بالنسبة للجنة القرار
١٥٤٠ هي كما يلي:

Ministro Juan Sandoval Mendiola
Director General para la Organización de las Naciones Unidas
Secretaria de Relaciones Exteriores
.Av: juarez No, 20 Piso 15. Col. Centro 06010 Mexico, D.F
Tel. +52 (55) 3686 5772
Fax. +52 (55) 3686 5770
البريد الإلكتروني: jsandoval@sre.gob.mx

(توقيع) خورخي مونتانيو

السفير

الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ الموجهة إلى رئيس اللجنة من
الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

الخطوات التي اتخذتها حكومة المكسيك لتنفيذ النظام المنشأ عملاً بقرار مجلس
الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

التقرير الوطني (أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)

إن المكسيك ملتزمة بترع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها، وهي، نتيجة لذلك، طرف في الصكوك الرئيسية المتعلقة بترع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ومشاركة في المبادرات الرامية إلى منع الإرهاب ومكافحته والقضاء عليه.

والمكسيك، إذ تسلّم بأن التهديدات العالمية تتطلب حلولاً مشتركة وشاملة، دأبت أيضاً على تشجيع التعاون على الصعيد الدولي من أجل إرساء تدابير تتسم بالفعالية والكفاءة لمنع انتشار هذه الأسلحة وتحويل مسار المواد الحساسة.

وفي هذا السياق، وضعت المكسيك، وقد عقدت العزم على الوفاء بالتزاماتها، استراتيجية وطنية شاملة تعزّز ما فرضته من ضوابط على عمليات نقل التكنولوجيا والمعدات والمواد التي يمكن أن تُستخدم في إنتاج أسلحة الدمار الشامل.

وبهذه الخطوات، حظيت المكسيك بالعضوية في ٣ نظم متعددة الأطراف لمراقبة الصادرات، هي: اتفاق واسينار، ومجموعة موردي المواد النووية، وفريق أستراليا.

وبفضل التدابير التي اتخذتها المكسيك لتعزيز المراقبة الاستراتيجية المفروضة على التجارة الدولية في السلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، أحرزت تقدماً في توطيد نظامها لمراقبة الصادرات.

واتخذت المكسيك، منذ تقريرها الأخير المقدم، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الخطوات التالية، على الصعيد الوطني، امتثالاً لالتزاماتها الدولية بموجب النظام المنشأ عملاً بالقرار السالف الذكر.

التصديق على الصكوك الدولية ذات الصلة بالموضوع

في ١ آب/أغسطس ٢٠١٢، أودعت حكومة المكسيك صك التصديق على تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، المعتمد في فيينا في تموز/يوليه ٢٠٠٥.

وفي ٤ آذار/مارس ٢٠١١، بدأ نفاذ البروتوكول الإضافي للاتفاق المبرم بين الولايات المتحدة المكسيكية والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن تطبيق الضمانات فيما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

التطورات المتعلقة باللوائح التنظيمية

في ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، نُشر في الجريدة الرسمية للاتحاد القانون الاتحادي لمراقبة المواد الكيميائية التي يمكن تحويل مسارها لتصنيع أسلحة كيميائية. ويفرض القانون تدابير رقابية على كل شخص يقوم بتحضير أو إنتاج أو استهلاك مواد كيميائية يمكن تحويل مسارها، وعلى المنشآت، والتكنولوجيا، والمعدات المتخصصة والعادية المستخدمة في هذه الأنشطة.

والتدابير السارية هي: تسجيل عمليات استيراد وتصدير ونقل المواد الكيميائية وتقديم إقرار بتلك العمليات وتفتيشها واستعراضها ومراقبتها.

وينص القانون على إنشاء هيئة وطنية، برئاسة وزارة الداخلية، تتولى تنسيق أنشطة السلطة التنفيذية الاتحادية في مجال الأسلحة الكيميائية، ويفرض عقوبات بالسجن تتراوح مدتها بين سنتين و ٤٠ سنة وغرامة مالية تزيد قيمتها عن الحد الأدنى للأجر اليومي بمقدار ١٠٠ إلى ٢٠٠ ضعف، على كل شخص:

- ينقل مواد كيميائية إلى أفراد أو كيانات اعتبارية تابعة لدول ليست أطرافاً في اتفاقية الأسلحة الكيميائية؛
- ينتج مواد كيميائية أو يكتنئها أو يحوزها أو ينقلها أو يستخدمها لأغراض غير تلك المسموح بها بموجب القانون المذكور؛
- ينتج مواد كيميائية أو يكتنئها أو يحوزها أو ينقلها أو يستخدمها دون الحصول على الإذن اللازم، أو بكميات تفوق الكميات المأذون بها؛
- ينتج مواد كيميائية في منشآت غير المنشآت الوحيدة الصغيرة الحجم والمنشآت البديلة المأذون بها من السلطة الوطنية؛
- يصدر أمراً أو طلباً بتصميم منشآت مخصصة لأداء أنشطة خاضعة للوائح التنظيمية أو تشييدها أو تجهيزها بالمعدات أو تمويلها أو يقوم بإخفاء تلك المنشآت لأغراض تحويل مسار عملها.

إنشاء النظام المكسيكي لمراقبة صادرات البضائع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج

في عام ٢٠١٠، وافقت حكومة المكسيك، عن طريق لجنتها المتخصصة الرفيعة المستوى المعنية بترع السلاح، والإرهاب، والأمن على الصعيد الدولي، على انضمام البلد إلى النظم الأربعة المتعددة الأطراف المتعلقة بمراقبة صادرات المواد والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج وهي: اتفاق واسينار، وفريق أستراليا، ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، ومجموعة موردي المواد النووية.

ولكي تنضم المكسيك إلى هذه النظم، أنشأت الحكومة الاتحادية آلية مشتركة بين الوزارات معنية بتنفيذ تدابير تشغيلية وتنظيمية لمراقبة الصادرات الواردة في قوائم المراقبة للنظم السالفة الذكر، بما في ذلك إصدار التصاريح السابقة للتصدير، والقيام بإجراءات المتابعة مع الأجهزة الإدارية المسؤولة، والامتنال. وقد اعتمدت اللوائح التالية المنظمة لمراقبة الصادرات.

القرار الذي يتعين بموجبه استصدار تصريح سابق للتصدير من وزارة الشؤون الاقتصادية فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية وقطع غيارها ومكوناتها والسلع والبرامجيات والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن تحويل مسارها إلى تصنيع الأسلحة التقليدية وأسلحة الدمار الشامل وانتشارها، والمنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١

وبموجب هذا القرار، على الشركات المكسيكية الراغبة في تصدير سلع ذات استخدام مزدوج أن تقدم طلبا للحصول على تصريح سابق للتصدير، إلى وزارة الشؤون الاقتصادية، وأن تحصل على الإذن اللازم لتقديمه إلى السلطات الجمركية عند التصدير. ويضم البند ٦ من القرار أيضا، المعروف ببند الشمول الكلي أو البند الجامع، أحكاما تنظم السلع التي تحددها السلطة المختصة بأنها سلع حساسة للغاية أو تتعلق بمعاملات تجارية ذات طبيعة حساسة للغاية.

ويُنشئ القرار أيضا اللجنة المعنية بضوابط صادرات السلع والبرامجيات والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، والتي تتولى المسؤولية عن استعراض طلبات الحصول على التصاريح السابقة لتصدير السلع الحساسة والحساسة للغاية وعن تنسيق الاتصالات الاستراتيجية فيما بين وكالات الحكومة الاتحادية والجهات الفاعلة المعنية.

وتتمتع اللجنة أيضا بصلاحيات أن تقترح على السلطات المختصة إجراء تحقيقات والقيام بزيارات إلى المواقع التي يُدعى وقوع مخالفات إدارية فيها، لغرض فرض ما يقابل ذلك

من جزاءات إدارية؛ وتقرير التعديلات التي يتعين إدخالها على قوائم المراقبة؛ وسنّ تدابير جديدة لمراقبة الصادرات.

والوكالات التي تتألف منها اللجنة هي وزارة الشؤون الاقتصادية (رئاسة اللجنة)؛ ووزارة الدفاع، ووزارة الداخلية، ووزارة الخارجية، واللجنة الوطنية للأمان النووي والضمانات، ولجنة التصاريح الصحية التابعة للجنة الاتحادية للحماية من الأخطار على الصحة، واللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بمراقبة تجهيز مبيدات الآفات والأسمدة والمواد السامة واستخدامها، والدائرة الوطنية لسلامة المنتجات الزراعية والغذائية ونقاوتها وجودتها، ومصلحة إدارة الضرائب.

القرار المعدّل للصك المتعلق بالتصريح السابق للتصدير الذي تصدره وزارة الشؤون الاقتصادية واللازم فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية وقطع غيارها ومكوناتها والسلع والبرامجيات والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن تحويل مسارها إلى تصنيع الأسلحة التقليدية والأسلحة الدمار الشامل وانتشارها، المنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

ويكمّل هذا التعديل اللوائح التنظيمية المتعلقة بنطاق بعض تصنيفات التعريفات (يظهر تحت العناوين الرئيسية بيان السلع فقط)، الواردة في مرفقات القرار المنشور في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١، وذلك من أجل إتاحة الضمان القانوني للمستخدم.

القرار المنشئ لتصنيفات ورموز السلع التي يخضع استيرادها وتصديرها لإذن وزارة الطاقة، والمنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ٢ آذار/مارس ٢٠١٢

ويُنشئ هذا القرار ضوابط باشتراط استصدار التصاريح السابقة للتصدير والسابقة للاستيراد من وزارة الطاقة، عن طريق اللجنة الوطنية للأمان النووي والضمانات، فيما يتعلق بالمواد النووية والوقود النووي، والمواد المشعّة ومعدات الإشعاع المؤيّن والمعدات والسلع ذات الاستخدام المزدوج في الميدان النووي وما يتصل به من تكنولوجيا، التي يمكن تحويل مسارها لتصنيع أسلحة تقليدية وأسلحة دمار شامل ونشرها.

القرار المعدّل للصك المؤرخ ٢ آذار/مارس ٢٠١٢ والمنشئ لتصنيفات ورموز السلع التي يخضع استيرادها وتصديرها لإذن وزارة الطاقة، والمنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢

وينص هذا التعديل على أن على مقدم الطلب، عندما يكون مرجحاً أن يُعاد شحن سلع مخصصة للتصدير أو أن تبقى هذه السلع في الترانزيت، أن يردف طلبه بإقرار

مشفوع بيمين يفيد بأن مسار تلك السلع لن يُحوَّل إلى استخدام أو مستخدم أو وجهة نهائية غير ما تم الإقرار به.

ويجب إثبات أن الدولة المستقبلة تطبِّق نفس الضمانات التي تطالب بها المكسيك فيما يتعلق بالتصدير الأولي. ويجب أيضاً أن تقدم الدولة ضمانات رسمية بأن السلع المصدَّرة لن تُستخدم في أي نشاط لا يخضع لضمانات ويتصل بأسلحة نووية أو أجهزة متفجرة أو أجهزة تنشر مواد مشعَّة أو مواد مستمدة من دورة الوقود النووي.

القرار المعدَّل والمكمَّل للوصك المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ والذي يوجز الإجراءات الرسمية والخدمات والاستثمارات التي تديرها وزارة الصحة، عن طريق اللجنة الاتحادية للحماية من الأخطار التي على الصحة، والمدرجة في قائمة السجل الاتحادي للإجراءات الرسمية والخدمات التابع للجنة الاتحادية المعنية بتحسين اللوائح التنظيمية، والمنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢

وتضم قائمة الإجراءات الرسمية والخدمات والاستثمارات المبيَّنة في القرار طلبات الحصول على تصاريح و/أو شهادات التصدير التي تصدرها وزارة الصحة، عن طريق اللجنة الاتحادية للحماية من المخاطر الصحية، فيما يتعلق بمبيدات الآفات ومغذيات النباتات والمواد الخطرة أو السامة.

القرار المعدَّل للوصك المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ والمتعلق بالتصريح السابق للتصدير الذي تصدره وزارة الشؤون الاقتصادية واللازم فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية وقطع غيرها ومكوناتها والسلع والبرامجيات والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن تحويل مسارها لتصنيع أسلحة تقليدية وأسلحة دمار شامل ونشرها، والمنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢

ويشمل القرار التصنيفات الجمركية للسلع المدرجة في قوائم مجموعة موردي المواد النووية وهي: المعدات والمواد والبرامجيات ذات الاستخدام النووي المزدوج والتكنولوجيا المتصلة بها.

و بموجب هذا القرار، على الشركات المكسيكية الراغبة في تصدير السلع ذات الاستخدام المزدوج، والخاضعة لمراقبة مجموعة موردي المواد النووية، أن تقدم طلبا للحصول على تصريح سابق للتصدير إلى وزارة الشؤون الاقتصادية وأن تحصل على الإذن اللازم لإنجاز هذه المعاملات.

القرار المعدّل للصك المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ والمتعلق بالتصريح السابق للتصدير الذي تصدره وزارة الشؤون الاقتصادية واللازم فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية وقطع غيارها ومكوناتها والسلع والبرمجيات والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن تحويل مسارها لتصنيع أسلحة تقليدية وأسلحة دمار شامل ونشرها، والمنشور في الجريدة الرسمية في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

ويدمج هذا القرار في التشريعات المحلية التصنيفات الجمركية التالية للسلع المدرجة في قوائم المراقبة التي وضعها فريق أستراليا: '١' سلائف الأسلحة الكيميائية؛ و '٢' منشآت ومعدات التصنيع الكيميائية ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات والبرمجيات المتصلة بها؛ و '٣' المعدات البيولوجية ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيا والبرمجيات المتصلة بها؛ و '٤' العوامل البيولوجية؛ و '٥' مُمْرِضَات النباتات؛ و '٦' مُمْرِضَات الحيوانات.

وبموجب هذا القرار، على الشركات المكسيكية الراغبة في تصدير السلع ذات الاستخدام المزدوج، والخاضعة لمراقبة فريق أستراليا، أن تقدم طلبا للحصول على تصريح سابق للتصدير إلى وزارة الشؤون الاقتصادية، وأن تحصل على الإذن اللازم لإنجاز هذه المعاملات.

القرار المنشئ لتصنيفات ورموز السلع التي يخضع استيرادها وتصديرها للسوائح التنظيمية الصادرة عن وزارة البيئة والموارد الطبيعية، والمنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

ويتضمن البند ٥ من هذا القرار ١٣ مادة توجد على قائمة السلائف الكيميائية لفريق أستراليا ويتطلب تصديرها خارج المكسيك الحصول على تصريح مسبق من وزارة البيئة والموارد الطبيعية.

القرار المعدّل للصك المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ والمتعلق بالحصول على تصريح مسبق من وزارة الشؤون الاقتصادية لتصدير الأسلحة التقليدية ومكوناتها وقطع غيارها، والسلع والبرمجيات والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج التي قد يُحوّل استخدامها إلى صناعة الأسلحة التقليدية وأسلحة الدمار الشامل وانتشارها، الذي نشر في الجريدة الرسمية للاتحاد في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٣

يُكمل هذا القرار قائمة السلائف الكيميائية التي يراقبها فريق أستراليا، بما فيه أرقامها في سجل دائرة المستخلصات الكيميائية وأرقامها في جدول اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

القرار القاضي بتحديد تصنيفات ورموز للسلع التي تنظم استيرادها وتصديرها الوكالات التي تتألف منها اللجنة المشتركة بين الوزارات لمراقبة تصنيع المبيدات والأسمدة والمواد السامة واستخدامها، والمنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣

يحدد هذا القرار المواد السامة التي يمكن تحويل استخدامها والتي يتطلب تصديرها الحصول على تصريح من وزارة البيئة والموارد الطبيعية، وكذلك المواد التي يتطلب استيرادها وتصديرها الحصول على تصريح من الوكالات الأخرى التي تضمها اللجنة (وزارة الزراعة والتنمية الريفية وصيد الأسماك والأغذية؛ ووزارة الصحة؛ ووزارة الشؤون الاقتصادية).

المشاركة في مبادرات عدم الانتشار ومكافحة الإرهاب

مكّنت التعديلات التنظيمية المذكورة أنفا المكسيك من الانضمام إلى ثلاثة نظم من النظم الرئيسية المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات الرئيسية، حيث انضم المكسيك إلى اتفاق واسينار في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وإلى مجموعة موردي المواد النووية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، وإلى فريق أستراليا في آب/أغسطس ٢٠١٣. ولا يزال الطلب الذي قدمته المكسيك للانضمام إلى نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف قيد النظر.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، انضمت المكسيك إلى الشراكة العالمية لمجموعة الثمانية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، بعد أن حصلت على التأييد بالإجماع من أعضاء المجموعة البالغ عددهم ٢٤ عضواً، لتصبح أول بلد من أمريكا اللاتينية ينضم إلى هذه الآلية.

وقررت المكسيك الانضمام إلى هذه المبادرة اقتناعاً منها بأن ذلك يتفق مع رغبتها في المشاركة بصورة فعّالة وخالقة في جميع الجهود التي تُبذل على الصعيد العالمي لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ومكوناتها والتكنولوجيا المتصلة بها، وصدّ الجهات الفاعلة من غير الدول عن الحصول عليها وتهديد الأمن والاستقرار الدوليين.

وشاركت المكسيك في مؤتمر قمة الأمن النووي على المستوى الرئاسي في عام ٢٠١٠، وعلى المستوى الوزاري في عام ٢٠١٢، وقد امتثلت لجميع الالتزامات المتعلقة بالأمن النووي والأمن الإشعاعي والحماية المادية للمواد النووية التي تعهدت بها في تلك الاجتماعات، وهي:

- الاستعاضة عن وقود اليورانيوم العالي التخصيب بوقود اليورانيوم المنخفض التخصيب في مفاعل تريغا مارك III للمعهد الوطني للبحوث النووية، في

شباط/فبراير ٢٠١٢، بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية والولايات المتحدة الأمريكية وكندا؛

• والتصديق على تعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، في آب/أغسطس ٢٠١٢.

وتدين المكسيك بشدة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وتعمل، من ثم، على منعه وقمعه؛ وتعتقد المكسيك أن التهديد الذي يمثله استخدام المواد ذات الاستخدام المزدوج في الأغراض الإرهابية يقتضي تعاوناً دولياً في مجال تنمية القدرات وتبادلها وتعزيزها.

وتمشيا مع هذا الهدف، انضمت المكسيك في عام ٢٠١٠ إلى المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي، لاعتقادها بأن هذه الآلية غير التقليدية تكمل الجهود التي تضطلع بها المكسيك في هذا الميدان في محافل أخرى للتعاون الدولي.

وفي هذا السياق، استضافت حكومة المكسيك، يومي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣، الجلسة العامة الثامنة للمبادرة العالمية التي شارك فيها ٢٥٠ ممثلاً عن ٦١ بلداً من البلدان الشريكة البالغ عددها ٨٥ بلداً والمراقبين الرسميين الأربعة.

ونظراً لاستضافة المكسيك مناسبات كبرى في السنوات الأخيرة، فقد عملت على تعزيز قدراتها في مجال الوقاية والتصدي في حالة بروز تهديد بأسلحة الدمار الشامل، بتقديمها المساعدة والتدريب المتخصص في مجال الأسلحة المتفجرة الكيميائية والبيولوجية والمشعة والمدمجة. وفي هذا الصدد، بدأت المكسيك في عام ٢٠١٢ تنفيذ برنامج للتدريب بالتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

وعلى الصعيد الإقليمي، تقدم المكسيك الدعم لبرامج التعاون مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية:

• وفي هذا السياق، تُعدّ المكسيك وأمانة لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب حالياً برنامجاً تقنياً من مرحلتين عن الإرهاب البيولوجي سيتطلب تنفيذه المشاركة الفعالة لمختلف وكالات الحكومة الاتحادية؛

• وشرعت المكسيك ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب في برنامج للتعاون يتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛ ويتضمن البرنامج خطة تدريب شاملة مدتها سنتان (٢٠١٣-٢٠١٤) تهدف إلى تعزيز قدرة الحكومة الاتحادية على إعداد

وتحسين الأنشطة والاستراتيجيات والسياسات التي ترمي إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ومنظومات إيصالها.

وفي إطار هذه الخطة، عقدت حلقتا عمل متخصصتان بشأن أفضل الممارسات الدولية في مجال ضوابط التصدير (من ٢٢ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ومن ٢٤ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣). بمشاركة مسؤولين من مختلف الوكالات التي تراقب الصادرات، أتيحت لهم الفرصة ليناقشوا مع خبراء دوليين من الأرجنتين وإسبانيا وألمانيا ومالطة والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية تجاربهم في مجال مراقبة الصادرات من السلع والمواد ذات الاستخدام المزدوج. وشارك أحد خبراء اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو إنريكي أوتشوا، في حلقة العمل التي عقدت في نيسان/أبريل، في حين شارك مسؤولون من مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في حلقة العمل التي عقدت في تموز/يوليه.

وامتثالاً للأنظمة الداخلية الراهنة في المكسيك وفي إطار مبادرة الموانئ الكبرى، تم تركيب ١٧ جهازاً ثابتاً لكشف الإشعاعات في المرافق الجمركية في ألتاميرا ولازارو كارديناس ومانسانيو وفيراكروس.

والغرض من مبادرة الموانئ الكبرى هو تعزيز قدرات الكشف عن مواد نووية محددة وغيرها من المواد المشعة الأخرى في الموانئ، عن طريق تزويدها بأجهزة ثابتة ومحمولة لكشف الإشعاعات.

وجرى أيضاً تدريب الموظفين في موانئ الشحن الرئيسية لتعزيز قدرات الكشف في الموانئ المكسيكية من أجل منع انتشار أسلحة الدمار الشامل.